

# سَنَنُ الْعِيدِ وَادِبُهُ



سُنَّة التكبير مُنفراً في الطريق والمُصلٰى بصوتٍ مرتفع  
صَلَاة العِيدٍ في المُصلٰى ... خطبة العيد  
حُكْمُ صلاة العيدين ... كيفية صلاة العيد  
مخالفات مشتهرة يوم العيد  
تخصيص يوم العيد بزيارة القبور بدعة

فِضْلَيَّةُ شَيْخِ الدَّكْثُورِ  
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْعَابِدِ  
جِفَافِيَّةُ الْقَرَبَى



## «سُنْنُ الْعِيدِ وَآدَابُهُ»



الشيخ العلّامة: أبي عبد الله محمد بن سعيد رسلان - حفظه الله.-

صفحة تفريغات خطب الجمعة كاملة للعلامة رسلان - حفظه الله.-

موقع تفريغات العلّامة رسلان - حفظه الله.-



## «حاضرٌ: جملةٌ من أحكام العيدِ»



إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَىٰ هُدُىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدُعْةٍ، وَكُلُّ بِدُعْةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي الدَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْعِيدَ هُوَ كُلُّ يَوْمٍ فِيهِ جَمْعٌ، كُلُّ يَوْمٍ فِيهِ جَمْعٌ فِيهِ جَمْعٌ فِيهِ جَمْعٌ، وَهُوَ مِنْ عَادِ يَعُودُ كَانُوهُمْ عَادُوا إِلَيْهِ، وَقِيلَ إِنَّهُ أُخْدَىٰ مِنِ الْعَادَةِ؛ لَأَنَّهُمْ اعْتَادُوهُ وَجَمْعُهُ أَعِيادٌ.

ويقال: عَيْدُ الْمُسْلِمِونَ: يعني شَهِدُوا عِيَدَهُمْ، وَسُمِّيَ الْعِيدُ عِيَدًا؛ لِأَنَّهُ يَعُودُ كُلَّ سَنَةٍ بِفَرَجٍ مُجَدَّدٍ، وَسُمِّيَ الْعِيدُ بِهَذَا الاسم أَيْضًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ يَعُودُ عَلَى الْخَلْقِ بِعَوَادِي الإِحْسَانِ -يعني أنواع الإِحْسَانِ الْعَائِدَةُ عَلَى عَبْدِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الْعِيدِ فِي يَوْمِ الْفِطْرِ وَفِي يَوْمِ الْأَضْحِيِّ.-

اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى - رَحْمَةُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِالْعِيَدِيْنَ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ يَوْمًا يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: يَوْمُ التَّيْرُوزِ وَيَوْمُ الْمِهْرَاجَانِ، قَالَ ﷺ:

**«قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ ﷺ وَلَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَبُونَ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَقَدْ أَبْدَلْتُمُ اللَّهَ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ التَّحْرِيرِ وَيَوْمَ الْفِطْرِ».**

فَأَبْدَلَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى - أُمَّةً مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرًا بِهَذِينِ الْيَوْمَيْنِ: يَوْمَ التَّحْرِيرِ وَيَوْمَ الْفِطْرِ؛ لِأَنَّ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالتَّحْرِيرِ بِتَشْرِيعِ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى - وَاخْتِيَارِهِ لِخَلْقِهِ، وَأَمَّا يَوْمُ التَّيْرُوزِ وَيَوْمُ الْمِهْرَاجَانِ فَكَانَا بِاخْتِيَارِ الْخَلْقِ لَا بِاخْتِيَارِ الْخَالِقِ، فَاخْتَارَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِنَفْسِهِ لِأُمَّةٍ حَبِيبِهِ ﷺ هَذِينِ الْيَوْمَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ، وَتَلْحُظُ أَنَّ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ هَذِينِ الْيَوْمَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ يَقُعُ بَعْقِبٍ عِبَادَةٍ عَظِيمَةٍ وَرَكِنٍ كَبِيرٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، فَعِيدُ الْفِطْرِ يَقُعُ بَعْقِبٍ إِتْمَامٍ هَذِهِ الْفَرِيضَةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ عَلَى أُمَّةِ خَلِيلِهِ ﷺ وَهِيَ عِبَادَةُ الصِّيَامِ وَفَرَضُهُ، وَأَمَّا عِيدُ التَّحْرِيرِ -بِفَضْلِ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى- بَعْقِبٍ إِتْمَامِ أَهْمَمِ الْمَنَاسِكِ فِي فَرِيضَةِ عَظِيمَةٍ هِيَ فَرِيضَةُ الْحِجَّةِ.


\*وَصَّى مَيْتٌ بِأَلَّا يُدْفَنَ بَلِيلٌ؛ فَمَاتَ بِاللَّيْلِ، هَلْ يُنْقَذُ أَهْلُهُ وَصَيْتُهُ أَوْ يَقُومُونَ بِدُفْنِهِ بِاللَّيْلِ؟

الْحَقْيَقَةُ إِنَّ دُفْنَ الْمَيْتِ بِاللَّيْلِ إِذَا كَانَ سِيْضَيْعُ عَلَيْهِ فَرَصَةً شُهُودٍ أَهْلِ الْخَيْرِ وَأَهْلِ الْصَّالِحِ وَتَكْثِيرِ الْعَدْدِ الَّذِي يُصْلَى عَلَيْهِ؛ فَفِيهِ تَفْوِيتِ مَصْلَحةِ الشَّيْءِ الْآخِرِ إِنَّ إِذَا كَانَ الْمَيْتُ قَدْ وَصَّى بِأَلَّا يُدْفَنَ بَلِيلٌ.



وإذا انتظر به إلى الصباح؛ لا يتأقى من الانتظار إلى الصباح أئٌ أمٌ من الأمور المُخالفٍ للشريعة من النياحة ولطم الخدو وشقّ الجبوب ونشر الشعور وغير ذلك من الاعتراض على قدر الله -تبارك وتعالى-، فلا حرج سواءً وصَّى أم لم يوص -يعني: سواءً وصَّى الميت ألا يُدفن بالليل أم لم يوص بذلك، طالما أنه إذا انتظر به إلى الصباح ولا يتأقى شيءٌ من تلك الأشياء التي تؤدي إلى غضب الله -تبارك وتعالى- وسخطه؛ فانتظر به إلى الصباح فلا حرج، إذا مات الميت في ليلة العيد، وكان قد وصَّى بألا يُدفن بليلٍ مطلقٍ؛ لأنَّه لا يدرِّي أيَّمَوت في ليلة العيد أو يموت في غير ليلة العيد، هو وصَّى مطلقاً بألا يُدفن بليلٍ، فمات في ليلة العيد، فهل يُتعجل في دفنه بالليل ولا يُنتظر به إلى الصباح طالما أنَّ الانتظار لا يتأقى منه مخالفات شرعية مِمَّا يصنعه النَّسُوة من الاعتراض على قدر الله -تبارك وتعالى- وغير ذلك، فالحقيقة أنَّ الانتظار به إلى الصباح ليس فيه أي مخالفة شرعية، بل فيه كثيرٌ من الفائدة التي تعود على الميت؛ لأنَّ الدفْنَ في يوم العيد يشهدهُ في الغالب الأعمَّ أكثر أهلي المكان، وفي هذا من المصلحة الشرعية للميت ما فيه، بشرط ألا يتأقى من ذلك أئٌ لونٍ من ألوان المخالفَة لرسول الله ﷺ، أي مخالفةٍ لله -جلَّ وعلا- بالاعتراض على قدر الله ...

الله -تبارك وتعالى- جعل يوم الفطر ويوم النَّحر بعقب عبادتين عظيمتين؛ يغفر الله -تبارك وتعالى- فيما للصائمين وللحجاج والمعتمرين، وينشر رحمته على جميع خلقه الطائعين، أمَّا يوم النَّيروز ويوم المهرجان؛ فباختيارِ حكماء ذلك الزمان؛ هذا الاختيار على حساب اعتدالِ الزمانِ والهواه وغير ذلك من المزايا الزائلة، فالفرق بين الأمرين كاختيار الله -تبارك وتعالى- واختيار الحَلْقِ -الفرق بين الأمرين كالفرق بين اختيار الحالق و اختيار المخلوقين-، فالحمدُ لله رب العالمين.



النبي ﷺ دخل يوم العيد على عائشة -رضوان الله عليها- وعندها جاريتان تغنىان بغناء بعاث -وبعاث: هو يومٌ كان قبل بعثة النبي ﷺ، وكان بين الأوس والخزرج؛ كان فيه كثير من العراق والصراع والقتال-، فدخل النبي ﷺ وجاريتان تغنىان، والنبي ﷺ لما دخل لم تَسْكُتا، فاضطجع النبي ﷺ على الفراش وحَوَّل وجهه عنهما ﷺ، دخل أبو بكر على ابنته عائشة -رضوان الله عليها-، قال: فانتهري -انتهري عائشة-، وقال: مزمارة الشيطان في بيته رسول الله ﷺ.

فأقبل عليه رسول الله ﷺ، فقال: **دَعْهُمَا دَعْهُمَا** -اتركهما-.

فلما عَقَلَ، يعني لَمَّا تَشَاغَلَ عنْهُمَا النَّبِيُّ ﷺ، قالت عائشة: غَمْرُهُمَا فخرجَتَا. وقال النبي ﷺ كما في الرواية الأخرى لأبي بكرٍ: **يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لَكُلَّ قَوْمٍ عِيدًا وَإِنَّ هَذَا هُوَ عِيدُنَا** -نحن المسلمين-.

الله -بارك وتعالى- امتنَّ على عباده المؤمنين بهذه الأعياد وجعلَ فيها توسيعةً على العيال، وجعلَ فيها أيضًا توسيعةً وترويجًا عن التَّفْسِير بشرط ألا يتأتى من الإنسان شيءٌ يُغضِّبُ الله -بارك وتعالى- من أمثالٍ ما يتَّأتى في يوم العيد، الناسُ في يوم العيد ماذا يصنعون؟

الرجال يحلقون لِجَاهُمْ ويترzinون ويقومون بالتمُّصِّ الذي نهى الدين النساء عنه -يعني يُرققون الحواجب وأخذون من الشُّعور الرائدة -ولا زائد في وجوههم- إلى غير ذلك، هكذا يستعدون للعيد!!

الناسُ في يوم العيد ماذا يصنعون؟ يصلون الأرحام، وهذا حَسَن، ولكن يُصافحون النساء -يُصافح الرجال النساء اللاتي لا يحرّمن على هؤلاء الرجال، ويضع الرجل يده في يد امرأة لا تَحَلُّ له ونهي النبي عن ذلك ﷺ!!

الرجال والنساء في يوم العيد يتبعون بأمرٍ نهى عنها الشرع، فالنساء يتزين لغير العقول - يتزين لغير الأزواج -، المرأة تتكشف وتتهتك إلى غير ذلك من الأمور التي نهى عنها الدين الحنيف!!

ماذا يصنع الناس في يوم العيد بأنفسهم؟

الله - تبارك وتعالى - جعل لنا في العيد ترويحاً عن التفاسير، جعل الله - تبارك وتعالى - في العيد فسحة، حتى إنَّ الرسول ﷺ وفي بيته جاريتان تُغنىان - تُغنىان بغناء بُعاث، وهو يوم يوم كان في الجاهلية وقعت فيه موقعة من الواقع وتكلّم فيه بشعر، أذشدَ فيه شِعراً وقيل -، فكانت هاتان الجاريتان تُغنىان لا بمصاحبة أوركسترا!! ولا بوجود مايسترو!! ولا بوجود صنجاجٍ وغير ذلك من تلك الآلات التي هي مزماره الشيطان، ومع ذلك لما دخل أبو بكر - رضوان الله عليه - لم يعجبه هذا الحال، النبي ﷺ أعرض عن هذا، فحَوَّل وجهه ﷺ وأعرض، ولما دخل أبو بكر انتهر السيدة عائشة وقال: مزماره الشيطان في بيت رسول الله ﷺ.

فالرسول ﷺ قال: «يا أبا بكر دعهما»، وكان النبي ﷺ يقدّر للجارية الحديثة السن قدرها؛ لأنّ عائشة - رضوان الله عليها - كانت صغيرة السن كما هو معلوم؛ دخل بها النبي ﷺ ولها تسعة سنوات - رضوان الله عليها -، وكان النبي ﷺ إذا خرج من عندها فقابل البنات الصغيرات؛ يقول لهن: «اذهبن فالعين مع عائشة»، وكان عندها بنات - وهي العرائس من القطن -، كانت تلعب بها عائشة - رضوان الله عليها -، بل كان عندها فرس له أجنحة وكان موضوع في كُوَّةٍ عليها سُهُوة - يعني ستر -، فجاءت الريح فرفقت تلك السُّهُوة - يعني ذلك الستار -، فرأى النبي ﷺ فرساً له أجنحة، فقال: «ما هذا يا عائشة، فرس له أجنحة».

قالت: أمّا علمت أنَّ سليمان كانت له أفراساً لها أجنحة؟!



فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ، يعْنِي هِي تَعْلَمُهُ؟! تقول: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ سَلِيمَانَ كَانَتْ عِنْدَهُ....

وَمَنِ النَّذِي قَالَ لَكِ إِنَّ هَنَاكَ نَبِيًّا اسْمُهُ سَلِيمَانٌ؟

هُوَ ﷺ.

قَالَتْ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ.

تَقُولُ: فَاقْدُرُوا لِلْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنَنَ قَدْرَهَا.


\*فِي ظَهَارِ السَّرُورِ فِي الْأَعْيَادِ مِنْ شِعَارِ الدِّينِ، مِنْ شَعَارِ دِينِ الْإِسْلَامِ أَنَّ ظَهَارَ السَّرُورِ  
فِي الْأَعْيَادِ، وَلَكِنْ سَرُورٌ لَا يُغَضِّبُ الرَّبَّ -سَرُورٌ لَا يُغَضِّبُ اللَّهَ- تَبَارَكَ وَتَعَالَى.-

### \*تَتَجَلُّ فِي يَوْمِ الْعِيدِ:

ابْنُ عُمَرَ قَالَ: «أَخْدَأَ عُمَرَ جُبَّةً مِنْ إِسْتِبْرَقِ ثَبَاعٍ فِي السُّوقِ، فَأَخْدَاهَا فَأَتَى الرَّسُولُ ﷺ -  
انظُرْ: فَأَخْدَأَ تِلْكَ الْجَبَّةَ مِنَ الْحَرِيرِ وَذَهَبَ بِهَا إِلَى الرَّسُولِ -».

فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَعْ هَذِهِ».

طَيْبٌ، اشْتَرَيْهَا لَهُ أَنْتَ -رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ-! بَعْضُ الصَّحَابَةِ كَانُوا يُضَحِّكُونَ الرَّسُولَ ﷺ  
-يَعْنِي كَانُوا يَظْلِمُونَهُ خَفِيفًا وَكَانَ رُوحُهُ طَيْبَةٌ، فَكَانُوا أَحْيَانًا يَأْتِي بِدُعَابَاتٍ يَدَعُونَهُ بِهَا  
النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانُوا مِنْ ضِمْنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَصْنَعُهَا -رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ- أَنَّهُ يَذْهَبُ يَشْتَرِي  
مِنَ السُّوقِ الْفَاكِهَةَ إِلَى أَجَلٍ، وَيَأْتِي بِالْفَاكِهَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: كُلُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ -  
هَدِيَةً -، فَيَأْكُلُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ يَذْهَبُ هُوَ فَيَأْتِي بِالبَاعِثِ وَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْدَ إِلَيْهِ ثَمَنَ  
الْفَاكِهَةِ ﷺ، فَالنَّبِيُّ يَضْحِكُ ﷺ، فَعُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَخْدَأَ الْجَبَّةَ مِنْ إِسْتِبْرَقٍ مِنَ  
السُّوقِ وَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: ابْتَعْ هَذِهِ لِلْعِيدِ وَالْوَفُودِ -اشْتَرَيْهَا  
مِنْ أَجَلٍ أَنْ تُلْبَسَهَا فِي الْعِيدِ-.



فقال له الرسول ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِيَاسُ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ - لَا خَلَاقَ لَهُ: يعني لا نصيب له».

فقال له النبي ﷺ ذلك، فتفهم من بذلك أمر مُهم جدًا أنّ الرسول لم يعترض على الغرض الذي من أجله اشتري عمر الجبة، يعني عمر اشتري الجبة وقال: البَسْها في العيد وللوفود.

لم يُقل له النبي ﷺ إننا لا نلبس لا للعيد ولا للوفود، وإنما اعترض على المادة التي صُبِعَت منها الجبة وأقرّ المباقى فصارت سُنة، اللَّهُمَّ صلِّ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ، فلَمَّا ثُمِّ عمر ما شاء اللَّهُ أَنْ يَلْبِسَ، ثم أُرْسِلَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ بِجُبَيْةٍ دِبِاجَ -جُبَيْةٌ مِنْ حَرِيرٍ-، فِي حِينَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: لَا يَلْبِسُ هَذِهِ إِلَّا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ -يعني لا نصيب له في الآخرة-، ثُمَّ أُرْسِلَ إِلَى عمر جُبَيْةً شَبِيهَةً بِالْجَبَّةِ الَّتِي رَفَضَهَا الرَّسُولُ ﷺ، فَ...عُمَرٌ وَأَقْبَلَ بِتِلْكَ الْجَبَّةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قَلَتَ: إِنَّمَا هَذِهِ لِيَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ، وَأَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَا، إِذْنَ أَنَا لَا خَلَاقَ -يعني أنا داخل في هذا أم ماذا؟

فقال له النبي ﷺ: «ثَبِيعَهَا أَوْ تَصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ»، يعني بِعْهَا لَمَّا هِيَ حَلَالٌ لَهُ يُمْكِن أَنْ يَرْتَدِيهَا مِثْلَ النِّسَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَلَكِنْ نَحْنُ لَا نَلْبِسُهَا، لَا نَحْنُ وَلَا أَنَا لَمْ أَرْسِلَهَا إِلَيْكَ لِتَرْتَدِيهَا، وإنما لِتَبِعُهَا وَلِتَنْتَفَعُ بِهَا.

إذن؛ نعلمُ من هذا إن التَّجَمُّلُ يوْمَ الْعِيدِ سُنَّةٌ مُؤَكَّدةٌ وَعَادَةٌ كَانَتْ قَائِمَةً بَيْنَهُمْ لَمْ يُنْكِرُهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَعُلِّمَ بِقَائِمَهَا، يَلْبِسُ كَمَا كَانَ أَبْنَ عُمَرٍ يَصْنَعُ -فَهُوَ أَشَدُ الْأَصْحَابِ اتِّباعًا لِلنَّبِيِّ ﷺ وَتَمَسُّكًا بِهِدْيَتِهِ-، يَلْبِسُ أَحْسَنَ الشَّيَّاْبِ فِي يوْمِ الْعِيدِ، تَلْبِسُ أَحْسَنَ مَا عَنْدَكَ مِنَ الشَّيَّابِ فِي يوْمِ الْعِيدِ.



النبي ﷺ يحب الطيب ﷺ، وكان ثوبه كأنه ثوب زيّات من كثرة ما كان يضع من الطيب على جمّته ﷺ، فينزل الطيب على ثيابه فيصيب تلك الشياطين، فيظهر فيها كأنه أثر الزيت، وكان ثوبه كأنه ثوب زيّات من أثر الطيب ﷺ.

الإنسان إذا أراد أن يخرج إلى العيدين يلبس أجمل ثيابه، وكان النبي له حلّة يلبسها في العيدين والجمعة ﷺ، وأحياناً كان يلبس بردّين أحضرىن - والبرد كما تعلم هو الذي فيه خطوط -.


تخرج إلى المصلى في يوم العيد؛ لأن النبي ﷺ لم يكن يصلّي العيد في المسجد، لم يحدث أن النبي ﷺ صلّى العيد في المسجد، وإنما كان يصلّي العيد ﷺ في المصلى.

كان يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة، مع أن النبي ﷺ قال: «صلوة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلّا المسجد الحرام».

فلم اذا ترك المسجد النبوى والصلاه فيها بألف صلاه وخرج إلى المصلى؟

لابد أن الصلاة في المصلى هي سنة رسول الله ﷺ، ولو كان الصلاة في المسجد جائزه في صلاة العيدين لصلّى في المسجد النبوى وفيه فضيلة، يعني أنت المسجد النبوى عندك فيه نص، يقول فيه الرسول ﷺ: «إن الصلاة في مسجد النبي بألف صلاة فيما سواه من المساجد إلّا المسجد الحرام».

طيب أنت عندك نص بيقول إن الصلاة في المسجد الشرقي بصلاتين!! واحنا نجي نصليل!!



أُمَّال ماسكين فيها ليه وقاعدin في البدع ليه؟ وقاعدin بعيد السُّنة ليه؟

الأمر لله -نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ-.

إذن، النَّبِيُّ ﷺ لم يُصْلِي العيدين في المسجد قَطَّ، أَبَدًا، وَكَانَ يَتَرَكُ الْمَسْجِدَ النَّبَوِيَّ، وَالْمَسْجِدُ النَّبَوِيُّ الصَّلَاةُ فِيهِ بِالْأَلْفِ صَلَاةٍ وَيَطْلُبُ يُصْلِي فِي الْمُصْلِيَّ.

وليس من السُّنة أَنْ تَتَعَدَّ الْمُصَلَّيَاتِ فِي الْبَلَدِ الْوَاحِدِ -يعني يختلف النَّاسُ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ مِّنْ يَصْلِي بَالنَّاسِ وَمَنْ يَنْظُمْ-، وَبَعْدِينَ يَقُولُوا: مَشْ مُصَلِّيُّونَ هُنَّا، هُنْ رُوحٌ نَصِيلُ لَوْحَدَنَا وَنَعْمَلُ إِمامًا لَوْحَدَنَا، هَذَا كُلُّهُ مُخَالِفٌ لِسُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مُخَالِفٌ لِلْحِكْمَةِ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى الصَّلَاةِ فِي الْمُصْلِيِّ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ النِّسَاءَ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْمُصْلِيِّ وَلَوْ كَانَتِ الْوَاحِدَةُ حَائِضَةً -يعني الْحَائِضُ تَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، تَخْرُجُ إِلَى الْمُصْلِيِّ وَلَا تُصْلِيُّ-، تَعْتَزِلُ النَّاسُ وَتَقْفَ في آخِرِ الْجَمْعِ تَشَهُّدُ الْخَيْرَ وَجَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى الْحَبِيبِ مُحَمَّدٍ، حَتَّى الْحَائِضُ، الْمَرْأَةُ الَّتِي لَيْسَ عَنْهَا جَلْبَابٌ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْطِيهَا أَخْتَهَا مِنْ جَلْبَابِهَا، وَتَشَهُّدُ الصَّلَاةَ».

الْحَائِضُ تَقْفَ لِأَنَّهَا مَعْذُورَةٌ لَا تُصْلِيُّ -تَقْفَ وَرَاءَ النَّاسِ، وَرَاءَ الْجَمْعِ تَشَهُّدُ الْخَيْرَ وَجَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَبَعْدِينَ نَقُولُ: لَا، الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ!!! أَيُّ مَسْجِدٍ!! هَذَا مُخَالِفٌ لِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمُ الْعِيدِ -صَلَاةُ الْعِيدِ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمُ الْعِيدِ- جَائزَةٌ، لِمَنْ؟

لِلضَّعَفَةِ الَّذِينَ لَا يُسْتَطِعُونَ أَنْ يَذْهَبُوْنَ إِلَى الْمُصْلِيِّ، لِلْمَرْضِيِّ الَّذِينَ لَا يُسْتَطِعُونَ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْمُصْلِيِّ.



وكان الإمام عليٌّ - رضوان الله عليه - يخرج إلى الصلاة بالجماع في المصلَّى ويقيم رجلاً يُصلِّي بالناس في المسجد - يُصلِّي بالعجزة ويُصلِّي بالضعف ويُصلِّي بالمرضى -، ولكن إذا استطاع الإنسان أن يشهد الصلاة في المصلَّى فهي سُنة رسول الله ﷺ.

كان النبي ﷺ إذا خرج للصلاحة في يوم العيد خالفة الطريق، يعني تذهب من طريق وتعود من طريق آخر، وتكلموا في الحكمة في ذلك، قالوا: إظهار شعائر الإسلام بأنْ يخرج من طريق ويعود من طريق، وقالوا: لكي يتحصل على بركته ﷺ أهل الطريقين؛ بأن يذهب من طريق ويعود من طريق ﷺ.

وكذلك علينا أن نذهب من طريق وأن نعود من طريق، ونُكَبِّرُ في الطريق عند النهاية إلى المصلَّى، نُكَبِّرُ بصوت عاليٍّ، لا نستحيي لأنَّه من شعائر الله رب العالمين، لا نستحيي من التكبير، نُكَبِّرُ بصوت مرتفع وأنت سائر في الطريق إلى أن تخلص في المصلَّى، وإذا دخلت المصلَّى؛ لا تُصَلِّي لأنَّه لا صلاة في المصلَّى، يقول بعض الناس للإمام عليٌّ - رضوان الله عليه -: رجل دخل مصلَّى العيد؛ فصلَّى ركعتين؟

قال: «لا أقول له لا تُصَلِّي؛ لأنَّ النهي عن الصلاة كبيرٌ»، قال: لا أقول له لا تُصَلِّي، ولكن أقول له لم يكن هذا من هدي رسول الله ﷺ.

يعني كلمة لا تُصَلِّي كلمة كبيرة، لا أستطيع أن أقول لك لا تصلي، ولكن أقول لك لم تكون هذه الصلاة من هدي رسول الله ﷺ.

النبي ﷺ يذهب من طريق ويعود من طريق مُكَبِّراً: **«الله أكبر... الله أكبر... لا إله إلا الله... والله أكبر... الله أكبر... والله الحمد»**.



وَيَا مَا صَنَعْتَ لَوْا وَهَذِهِ مِنْ مَحْنٍ! فِيهِ وَاوْ لَا مَفِيشْ؟ وَاللَّهُ فِيهِ وَاوْ، فِيهِ وَاوْ وَاللَّهُ، قَالُوهَا الصَّحَابَةُ، «اللَّهُ أَكْبَرُ...اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ»، فَهَذَا مَا أَتَى بِهِ أَصْحَابُ نَبِيِّنَا ﷺ.

### وصيغُ التكبير كثيرة:

«اللَّهُ أَكْبَرُ...اللَّهُ أَكْبَرُ...اللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ، اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَجَلٌ، اللَّهُ أَكْبَرُ عَلَى مَا هَدَانَا»، هذه صيغة من صيغ التكبير، فائيٌّ صيغةٌ من صيغ التكبير الواردة: «اللَّهُ أَكْبَرُ...اللَّهُ أَكْبَرُ...اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا»، هذه صيغة من صيغ التكبير الواردة، بشرط أَنْ تكونَ واردةً عن أَصحابِ رَسُولِ ﷺ.

إذا خرجت للصلوة في يوم عيد الفطر، تأكل قبل أن تخرج؛ تمرات؛ تشرب بعض الماء، المُهم لا تخرج صائمًا؛ لأنَّ الصيام قد انتهى، وأمَّا في عيد الأضحى فتخرج صائمًا؛ لا تطعم شيئاً ولا تشرب شيئاً حتى تعود، فتضحي؛ فأول ما يدخل حورفك يكون من أضحیتك التي قربتها قربانًا لله رب العالمين.

ما أَجْمَلَ هَذَا الدِّينَ، يَا لَهُ مَنْ دَيْنٌ لَوْ كَانَ لَهُ رَجَالٌ!!

كان ابن عمر -رضي الله عنهما- يغسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلّى، الغسل قبل العيد.

سُنْنَةُ الْفِطْرِ ثَلَاثٌ كَمَا قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسِيْبِ: «الْمُشَيْ إِلَى الْمُصَلَّى -يُعْنِي الَّذِي يُسْتَطِعُ أَنْ يَذْهَبَ مَاشِيًّا لَا يَرْكَبُ-، وَالْأَكْلُ قَبْلَ الْخُرُوجِ -يُعْنِي في عِيدِ الْفِطْرِ-، وَالْأَغْتِسَالُ -يُعْنِي سُنْنَةَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ».



صلاة العيدين؛ الحقيقة إنَّ بعض الناس يقول هي فرض كفاية، الحقيقة إنَّ النبيَّ ﷺ لم يتركها قط، وكان يخرج ويأمر النساء بالخروج - النساء العاتق يخرجن حتى الحَيَّض، ويأمرُ الحَيَّض باعتزالِ المُصلَّى؛ يشهدُ الخير ودعوه المسلمين، حتى أمرَ من لا جلباب لها أن تلبسها صاحبُتها من جلبابها، فالعلماء قالوا: ليس بفرض كفاية وإنما هي واجبة، والدليل على الوجوب شيء ظاهر جدًا أنها مُسقطة لصلاة الجمعة إذا جاء العيد في يوم الجمعة كما كان النبيُّ يفعل ﷺ وكما قال.

إذا وقعت صلاة العيد -يعني لو جاء العيد- يوم الجمعة؛ فأنت ليس عليك إلَّا صلاة العيد، إنْ صلَّيت العيد ليس عليك جُمْعة، وإنْ أردتَ أنْ تُجْمِعَ فخير، ولكنْ لا عليك، أنت تُصْلِّي العيد، فإذا كانت العيد مُسقطة للجمعة إذا جاء العيد في يوم الجمعة، فمعنى ذلك أنها واجبة أم فرض كفاية؟

أنها واجبة بفضل الله رب العالمين.

\*وصلاة العيد كما تعلم في يوم عيد الفطر تتأخر حتى يؤدي زكاة الفطر من لم يؤدّها، وأمامًا في عيد الأضحى؛ يتعرّجُ بها الإمام حتى ينصرف الناس من أجل يُضْحُوا بأضحياهم.

\*ليس لها أذانٌ ولا إقامة ولا قول: الصلاة جامعة كما كانوا يصنعون.

وهي ركعتان:

تدخل فيها كسائر الصلوات، تدخل مُكَبِّرًا بتكبيرة الإحرام، ثم تُكَبِّرُ فيها سبع تكبيرات.



وفي الركعة الثانية: تأتي بتكبيرة الانتقال، ثم تأتي بخمس تكبيرات، ثم تقرأ بعد التكبيرات في الأولى الفاتحة وسورة نص عليها النبي ﷺ في سنته **﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعَلَى﴾** [الأعلى: ١]، وفي الثانية: بعد التكبيرات أيضاً تأتي بالفاتحة والغاشية، وقيل: غير ذلك مثل **﴿قَوْلَقُرْآنِ الْمَجِيد﴾** [ق: ١] في إحدى الركعتين، و**﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَ الْقَمَرُ﴾** [القمر: ١] في الركعة الثانية.

\* ومن فاتته صلاة العيد جماعة؛ يصلّي ركعتين.

\* الخطبة تكون بعد الصلاة، تبدأ بالحمد وليس بالتكبير، فما من خطبة للنبي ﷺ إلا والهذى فيها أن تبدأ بالحمد ثم هي خطبة واحدة -خطبة واحدة لا خطبتان-، يذكر فيها الإمام بصدقه الفطر في عيد الفطر، وبما ينبغي على الناس أن يصنعونه بعد رمضان من صيام ستة أيام من شوال والمحافظة على قيام الليل، والمحافظة كذلك على الصلاة في أوقاتها، وكذلك بالمحافظة على الصوم المندوب الذي كان يصومه النبي ﷺ، وأماماً في عيد الأضحى فيدل على ما يتعلّق بأحكام الأضحية، وما يتعلّق بأيام التشريق من تكبير التشريق وغير ذلك.

وهناك تخيير في حضور الخطبة، كان النبي ﷺ إذا صلى؛ انصرف إلى القوم؛ فقال: **إِنَّا نَخْطَبُ**، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يسمع الخطبة -أَنْ يجلس فليجلس ومن أراد أن ينصرف فلينصرف، **إِنَّا نَخْطَبُ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِلْخَطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ**.

الناس لا يُنصفون في هذا الزمان، **رُبَّمَا** كان الواحد منهم لا يعجبه الخطيب **لشِيءٍ** في صدره، فعندما لا يكون الخطيب **مِنْ يُعْجِبُهُ لشِيءٍ** في صدره،



فماذا يصنع؟ يلقط ويتكلّم، يا أخي إمّا أن تنصرف وإمّا أن تجلس، هذا هو الإنصاف الذي يحبه الله -تبارك وتعالى-، لا تريد أن تسمع ولا تحب أن ترى وجه الخطيب؛ انصرف راشداً ولا شيء عليك، أنت قد صليت، لا شيء عليك، إذا أردت أن تنصرف فانصرف راشداً، وأمّا الللغط وقلة الحياة فهي متوفرة في هذا الزمان كما تعلمون -وحسبنا الله ونعم الوكيل-.

-والرؤبة ظهرت والعيد غداً إن شاء الله...قبل الله منا ومنكم.

نَسْأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى -أَنْ يُبَرِّئَ لَنَا وَلَكُمْ.

التهنئة يوم العيد -كما تعلم- يقول بعضهم لبعض: «**تَقْبِلُ اللَّهُ مَنَا وَمِنْكُمْ**»، إذا لقيت أخاك تقول له: «**تَقْبِلُ اللَّهُ مَنَا وَمِنْكُمْ**».

ونحرض إن شاء الله -تبارك وتعالى- على ألا نأتي بشيء من الأشياء المُخالفة لهدي نبينا ﷺ من المُنكرات التي تحدث في يوم العيد؛ من التَّرَزِّينَ بحلق اللحية وهو الأمر الذي عليه أكثر الرجال، ومصافحة النساء الأجنبية والتشبه بالكافر والغربين في الملابس واستعمال المعازف وغير ذلك من اتخاذ المُنكرات، فإنَّ النبي ﷺ يقول: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**».

والنبي ﷺ يريد هذه الأمة أن تكون متميزة في كل شيء، وكذلك من المُنكرات: تبرج النساء وخروجهن إلى الأسواق وغير ذلك وهو محظوظ في شريعة الله.

وكذلك تخصيص يوم العيد بزيارة القبور، يوم العيد تجد الناس يذهبون إلى القبور وهذا لا يجوز، هذا الذي يحدث في يوم العيد من ذهاب الرجال والنساء -وهو أفحش أن تخرج المرأة إلى المقابر في يوم العيد هذا أفحش-،



فخروج الرجال والنساء إلى المقابر في يوم العيد هذا ليس من هدي رسول الله، بل هو بدعة من البدع المرذولة وليس عليها دليل؛ لا من الكتاب ولا من السنّة، حتى إن مصل الجناز كان يسمى مصل الجناز وهو مصل العيد - كان النبي ﷺ يصلّي في هذا المصلّ - في مصل الجناز مصل العيد - وكانت المقابر في الطريق، لا يعرج عليها ﷺ وهي مقابر أهل المدينة وهي مقابر البقيع -.

البدع التي يفعلها كثير من المتمشixin بدعوى التقرب إلى الله - تبارك وتعالى - فهذا كله من الأشياء التي لا تجوز، لأن الحديث الذي يقال إنه قاله النبي ﷺ حديث موضوع غير ثابت وهو: مَنْ أَحْيَا لِيْلَةَ الْفَطْرِ وَالْأَضْحَى، لَمْ يُمْتَ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمَوْتِ الْقُلُوبِ، هَذَا حَدِيثٌ مَوْضِعٌ، هَذَا لَيْسَ بِحَدِيثٍ أَصْلًا وَإِنَّمَا هُوَ كَذَبٌ مُخْتَلِقٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ: مَنْ أَحْيَا لِيْلَةَ الْفَطْرِ وَالْأَضْحَى، لَمْ يُمْتَ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمَوْتِ الْقُلُوبِ؛ لَا تَجُوزُ نِسْبَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

كذلك الجلوس في المصلّى، إذا ما جلس الإنسان في المصلّى عليه أن يكبر وحده، وأماماً أن يكون هناك قائداً يأخذ المكابر - مكابر الصوت - ويقول: الله أكبر وهم يسرون خلقه مثل المايسترو مع فرقته؛ فهذا غير وارد وليس من السنّة، كل واحد يكبر وحده مع ربّه - وحده -، وأماماً التكبير على صورة واحدة على نظام واحد في تقدير واحد بصوت واحد فهذا بدعة وإذا أردت أن تعرف خبراً هذا الأمر فارجع إلى كتاب «الدين الحال» للشيخ محمود خطاب - رحمة الله عليه - ففيه هذا الكلام. والحديث مرّ أنه حديث موضوع.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.



## «محاضرة: أحكام العيد والصلوة في المصلى»



الحمد لله رب العالمين، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له هو يتولى الصالحين، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله ﷺ صلاةً وسلاماً دائمين متلازمين إلى يوم الدين.

أما بعده:

### «أعياد المسلمين»

عباد الله؛ فإنَّ الرسول ﷺ لما نزلَ المدينة، وجدهم يحتفلون بيومين، فَقَالَ الرسول ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَبْدَلَكُمْ خَيْرًا مِنْهَا يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى».

فهذان هما عيدين الإسلام العظيم، ومن شعائر الله -تبارك وتعالى- الفرح فيهما؛ لأنَّ الله -تبارك وتعالى- جعل هذين اليومين، وجعل هذين العيدين بعقب عبادتين عظيمتين وفرضتين جليلتين من فروض الإسلام الكرييم؛ لأنَّ عيد الفطر هو من أجمل الفطر من شهر رمضان، يفرح فيه المسلمين بأداء هذا النسك العظيم لله -تبارك وتعالى-؛ من ذبح مطابع النَّفَس وشهواتها قرباناً لله رب العالمين.



فَبَعْدَ هَذِهِ الْعِبَادَةِ الْعَظِيمَةِ، شَرَعَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - الْفَرَحُ فِي يَوْمِ الْفِطْرِ:  
**﴿وَلِكُلِّمُوا الْعِدَةَ وَلِكَبِرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاهُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾** [البقرة: ١٨٥].

وَشَرَعَ اللَّهُ - جَلَّ قُدْرَتُهُ - أَيْضًا الْفَرَحَ فِي أَيَّامٍ هِيَ مِنْ أَعْيَادِ الْمُسْلِمِينَ؛ لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَوْمُ التَّخْرِيرِ وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَعْيَادُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ»، وَلِذَلِكَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَصُومَ الْإِنْسَانُ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَهِيَ الْخَادِي عَشَرُ وَالثَّانِي عَشَرُ وَالثَّالِثُ عَشَرُ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ؛ وَأَمَّا يَوْمُ النَّحْرِ فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ عِيدُ الْمُسْلِمِينَ الْأَكْبَرُ وَهُوَ يُعَقِّبُ أَدَاءِ النُّسُكِ الْجَلِيلِ الَّذِي يُبَشِّرُهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لِمَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ مِنْهُ وَعَطَاءً -.

### «الْفَرَحُ يَوْمُ الْعِيدِ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ»

فَهَذِهِ الْأَعْيَادُ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ تُعَظَّمَ شَعَائِرُ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِيهَا، فَعَلِيتَنَا أَنْ نَفْرَحَ فِيهَا، الْفَرَحُ يَوْمُ الْعِيدِ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تُعَظَّمَ، وَهَذَا الْفَرَحُ كَالْحُزْنِ سَوَاءً بِسَوَاءٍ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ مَنْ يُنِيَ عَلَى قَوَاعِدِهِ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَلَيَسْ مُرْسَلًا مُظْلَقاً، فَالْحُزْنُ الْهَادِفُ وَالْفَرَحُ الْهَادِفُ، كُلُّ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ دِينُ الْإِسْلَامِ، فَلَا شَيْءٌ مُنْقَلِّتٌ الرِّمَامُ فِي دِينِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، سَوَاءً تَعَلَّقَ بِالْمَشَاعِرِ أَمْ تَعَلَّقَ بِالْعَوَاطِفِ أَمْ تَعَلَّقَ بِالْعَقْلِ أَمْ تَعَلَّقَ بِالْجَوَارِحِ، بَلْ كُلُّ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَضْبُوْطَةٌ بِصَابِطِ الشَّرْعِ وَمَحْكُومَةٌ بِقَيْدِ الشَّرِيعَةِ الْمُظْهَرَةِ.

الرَّسُولُ ﷺ فِي عَاطِفَةِ الْحُزْنِ يَقُولُ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُؤَاخِذُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا يُحِزِّنُ الْقَلْبَ، وَلَكِنْ يُؤَاخِذُ بِهَذَا أَوْ يَرْحَمُ - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ ﷺ -».

فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُدْهِبُ الْلَّبَّ وَتَدْهِبُ بِالْعَقْلِ، قَيَّدَهَا الْإِسْلَامُ الْعَظِيمُ بِقَوَاعِدِهِ وَأُصُولِهِ، يَقُولُ: «إِنَّ الْقَلْبَ لَيَحْزَنُ، وَإِنَّ الْعَيْنَ لَتَدْمَعُ، وَلَا نَقُولُ فِي التَّهَايَةِ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا».

وَفِي الْفَرَّاجِ كَذَلِكَ: ﴿فُلِّ بِعَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَإِذْلَكَ فَلَيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مَمَّا يَجْمِعُونَ﴾ [بِوْنِسٍ: ٥٨].

فإذن؛ الفَرَحُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِعَضْلِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَبِرَحْمَتِهِ، فَمَنْ قَدَّمَ خَيْرًا فَلَيَفْرَحَ بِالْخَيْرِ الَّذِي قَدَّمَ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مُسِيَّاً؛ قَدَّمَ الْإِسَاءَةَ وَعَكَفَ عَلَى السَّيِّئَاتِ، وَلَمْ يَلْحُظْ حَظًّا نَفْسِيهِ حَتَّى يُنْقِدَهَا مِنَ النَّارِ، وَيَجْتَهِدُ فِي عَنْقِ رَقْبَتِهِ وَفَكَّاهَا مِنَ النَّارِ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْعَظِيمِ، فَبَأْيَ شَيْءٍ يَفْرَحُ؟! هَذَا عَبْيٌ، فَإِنَّ فَرَحَ بِشَيْءٍ فَإِنَّمَا يَفْرَحُ بِمَا فِيهِ هَلَاكُهُ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُونَ الصَّادِقُونَ فَيَفْرَحُونَ بِفَضْلِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وَتَعَلَّمُ أَنَّهُ لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةِ، وَالإِنْسَانُ لَا يَقْرُرُ لَهُ قَرَارٌ وَلَا يَهْدُأُ لَهُ بَالٌ حَتَّى يَطْلُبَ يَقْدِيمَهُ الْجَنَّةَ؛ لَأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ لِلصَّحَافَةِ يَوْمًا عِنْدَمَا خَرَجَ عَلَيْهِمْ فَوَجَدُهُمْ يَضْحَكُونَ؛ قَالَ: «لَوْ تَعْلَمُوْنَ مَا أَعْلَمُ لَصَحْكُكُمْ قَلِيلًا وَلَكِثِيرًا» الرَّسُولُ ﷺ، وَفِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَهُوَ حَدِيثُ صَحِيحٍ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا لَيْتَنِي كُنْتُ شَجَرَةً ثَعَضًا» الرَّسُولُ ﷺ.

وَهَذَا هُوَ الَّذِي دَعَا أَبَا بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنْ يَقُولَ: «يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تِبْنَةً وَلَمْ أَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا، يَا لَيْتَنِي كُنْتُ شَعْرَةً فِي جَنْبِ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ»، وَهُوَ صَدِيقُ الْأُمَّةِ الْأَكْبَرِ، لَأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا أَهْمَمَهُ مَصِيرُهُ، وَإِذَا أَهْمَمَهُ نَتِيجَتُهُ التَّهَايَةُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، فَإِنَّهُ يَكُونُ حَرِيصًا عَلَى أَلَا يُضِيعَ الْأَعْمَارَ، وَإِنَّمَا يَكُونُ حَرِيصًا غَايَةَ الْحِرْصِ عَلَى عُمُرِهِ وَرَأْسِ مَالِهِ، فَلَا يُضِيعُ مِنْهُ لَحْظَةً فِي غَيْرِ مَا فَائِدَةٌ تَعُودُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَةٍ كَامِلَةٍ يَجِدُهَا فِي صَحِيفَتِهِ.

## «سُنْنُ ثَابِتَةُ يَوْمِ الْعِيدِ»

شَرَعَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَنَا «الْفَرَحُ فِي يَوْمِ الْعِيدِ» وَأَنْ «تَلْبِسَ الْجَدِيدَ»، وَفِيهِ سُنْنَةٌ صَحِيحَةٌ ثَابِتَةٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ عِنْدَهُ تَوْبُّ يَتَّخِذُهُ لِلأَعْيَادِ وَمُقَابَلَةُ الْوَفُودِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَالسُّنْنَةُ فِي يَوْمِ الْعِيدِ: أَنْ تَلْبِسَ الْجَدِيدَ، وَأَنْ «تَتَطَيَّبَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَكَ أَنْ تَطَيَّبَ».

وَفِي يَوْمِ الْفِطْرِ: «الْتُّفْطِرُ عَلَى تَمَرَاتِ رُطْبَاتٍ وَتُرَّا» إِنْ أَمْكَنَ وَإِلَّا فَلْتُفْطِرْ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ، الْمُهُمُّ أَلَا تَخْرُجَ لِصَلَاةِ الْعِيدِ إِلَّا وَقَدْ أَفْطُرْتَ، بِعَكْسِ مَا يَكُونُ فِي يَوْمِ الْأَصْحَاحِ فَتَخْرُجُ مِنْ عَيْرِ مَا طَعَامٌ حَتَّى تُصْلِي وَتَعُودَ تُضَحِّي وَتَنْتَظِرُ حَتَّى يَكُونَ أَوَّلُ مَا يَدْخُلُ فِي جَوْفِكَ مَا قَدْ قَدَّمْتَ أُصْحَاحَهُ وَقُرْبَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

«كَانَ الرَّسُولُ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَذْهَبُ مِنْ طَرِيقٍ وَيَعُودُ مِنْ طَرِيقٍ».

قَالَوا: لِمَذَا؟

قَالَ الْعُلَمَاءُ -رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ-: إِنَّهُ أَرَادَ تَكْثِيرَ الشُّهُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَكْثُرُ الشُّهُودُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ لَكَ فِي سَعْيَكَ مِنْ أَجْلِ الْخَيْرِ وَمِنْ أَجْلِ إِقَامَةِ شَعَائِرِ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى أَهْلِ الظَّرِيقَيْنِ.

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَوَاحِدِ وَالْأَذْوَاقِ: إِنَّمَا أَرَادَ الرَّسُولُ ﷺ أَنْ يَحْوِرَ بَرَكَتَهُ أَهْلَ كُلِّ طَرِيقٍ ﷺ.



الحاصلُ: أَنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تَدْهَبَ مِنْ طَرِيقٍ وَتَعُودَ مِنْ طَرِيقٍ، وَأَنْ تُفْطَرَ عَلَى تَمْرَاتٍ أَوْ رُطُبَاتٍ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ لِصَلَاةِ الْعِيدِ، (وَكَانَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ - رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَكَذَلِكَ بَعْضُ التَّائِبِينَ كَانَ يَغْسِلُ لِيَّهَةَ الْعِيدِ أَوْ فِي صُبْحِ الْعِيدِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَطَيَّبَ وَيَتَزَيَّنَ لِلْخُرُوجِ إِلَى هَذَا الْمَجْمَعِ الْعَظِيمِ).

### «صَلَاةُ الْعِيدِ فِي الْمَصَلَّى»

«وَمِنَ السُّنَّةِ الَّتِي لَا خِلَافَ عَلَيْهَا أَنْ تَكُونَ صَلَاةُ الْعِيدِ فِي الْمَصَلَّى»، وَلَمْ يُصَلِّهَا الرَّسُولُ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ أَبَدًا، لَا فِي عِيدٍ فِطْرٍ وَلَا أَصْحَى مَعَ أَنَّ مَسْجِدَ التَّبَّيِّنَ ﷺ الصَّلَاةُ فِيهِ بِالْفَلِقِ صَلَاةٌ، فَانْظُرْ إِلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ أَنْفَسَهُمْ وَيَتَمَسَّكُونَ وَعُقُولُهُمْ كَالْحِجَارَةِ بِعَادَاتٍ وَتَقَالِيدٍ بِالْيَةِ وَالْوَاحِدُ مِنْهُمْ لَا يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ عَنْ مَالُوفِ عَادَاتِ آبَائِهِ وَأَجْدَادِهِ، وَقَاتُونُهُ: «إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ» [الزُّخْرُف: ٢٣]، «إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُفْتَدُونَ» [الزُّخْرُف: ٢٤] في الآيةِ الْأُخْرَى.

لَا يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الشَّجَرِ وَيَتَبَعُوا سُنَّةَ الرَّسُولِ ﷺ، وَهُؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ أَخْرُوا إِلِّيْسَلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَهُمُ الَّذِينَ يُؤْخِرُونَ الدِّينَ، هُؤُلَاءِ الْمُتَمَسَّكُونَ بِأَمْثَالِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَلَا يُرِيدُونَ أَنْ يَنْصَاعُوا لِلْحَقِّ، مَاذَا يَصْنُعُ أَهْلُ الْعِلْمِ مَعَ هُؤُلَاءِ؟

أَنْظُلُ الْعُمُرَ كُلَّهُ فِي صِدَامٍ وَصَرَاعٍ حَوْلَ أَمْثَالِ هَذِهِ الْفُرُوعِيَّاتِ.

يَا أَخِي الدَّلِيلُ وَاضْرِحْ كَالشَّمْسِ، وَمَنْطَقِيْ جِدًا يَقْبِلُهُ كُلُّ عَقْلٍ إِلَّا مَنْ لَا عَقْلَ لَهُ، لَمْ يُصَلِّهَا فِي الْمَسْجِدِ أَبَدًا، لِمَاذَا تُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ؟ هَذِهِ وَاحِدَةٌ.



**القَانِيَّةُ: لَوْ أَنَّكَ فَكَرْتَ قَلِيلًا تَفَكَّرْ: أَيْرُكَ مَسْجِدِهِ وَالصَّلَاةُ فِيهِ بِالْفِ صَلَاةً وَيَدْهُبُ إِلَى الْخَلَاءِ لِغَيْرِ شَيْءٍ لِغَيْرِ مَصْلَحةٍ؟!**

**لِمَاذَا إِذْ يَرُكَ مَسْجِدَهُ ﷺ وَالصَّلَاةُ فِيهِ بِالْفِ صَلَاةً؟!**

**لَوْ صَلَّى فِيهِ الْعِيدَ كَأَنَّمَا صَلَّى فِيهِ الْفَ عِيدٍ، وَمَعَ ذَلِكَ يَرُكَ مَسْجِدَهُ ﷺ وَلَا يُصْلِي فِيهِ أَحَدٌ، أَهْجِرِ الْمَسْجِدُ؟!**

لَمْ يُهْجَرِ، الْمَسْجِدُ لَا يُهْجَرُ بِهَذِهِ الصُّورَةِ؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَنْ لِصَلَاةَ الْعِيدِ فِيهِ، فَإِذَا لَمْ تُصْلَّ فِيهِ، فَهَذَا هُوَ الْوَضْعُ الْطَّبَاعِيُّ لِلْمَسْجِدِ، وَأَمَّا إِذَا صُلِّيَتْ فِيهِ فَهِيَ مُخَالَفَةٌ لِمَا بُنِيَ لَهُ، فَإِذَا مَا ثَرِكَ وَأَغْلَقَ وَأَحْكَمَ رِتَاجُهُ فَهِيَ السُّنْنَةُ، وَأَمَّا أَنْ يَظَلَّ بَعْضُ أَهْلِ الْجُمُودِ وَالشَّجَرِ عَلَى أَمْتَالِ هَذِهِ الْحَرَّ عَبَلَاتِ الْبَالِيَّةِ فَهَذَا أَمْرٌ وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ الْإِنْسَانَ بَكَى مِنْهُ دَمًا كَانَ لَهُ كَافِيًّا، وَإِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

**الحاِصِلُ: أَنَّ «الرَّسُولَ ﷺ كَانَ يُصْلِي الْعِيدَ فِي الْمُصَلِّ، وَلَمْ يُصْلِلْ أَبَدًا فِي الْمَسْجِدِ ﷺ».**

وَأَيْضًا «كَانَ يَأْمُرُ النِّسَاءَ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلِّ -جَمِيعِ النِّسَاءِ-، يَخْرُجُ الْجَمِيعُ -جَمِيعَ النِّسَاءِ-، الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ تَخْرُجُ إِلَى الْمُصَلِّ، الْحَائِضُ الَّتِي لَا صَلَاةَ عَلَيْهَا وَالَّتِي إِذَا خَرَجَتْ لَمْ تُصَلِّ؛ تَخْرُجُ أَيْضًا إِلَى الْمُصَلِّ، يَخْرُجُ الْحَيَّضُ -يَخْرُجُنَّ إِلَى الْمُصَلِّ-، يَعْتَزِلُنَّ الْمُصَلِّ، يَقْفَنَّ فِي آخِرِ الصُّفُوفِ بَعِيدًا؛ يَعْتَزِلُنَّ الْمُصَلِّ، يَشْهَدُنَّ الْحِيَزَ وَجَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ ﷺ».

وَالْمَرْأَةُ الَّتِي لَا تَجِدُ ثَوْبًا لَأَثْقَلَتْ خَرُوجَهُ بِهِ لِصَلَاةِ الْعِيدِ أَوْ لِشَهْوَدَهِ إِنْ كَانَتْ حَائِضًا؛ ثَعِيرُهَا أُخْتُهَا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ شَيْأِهَا، الَّتِي لَا تَوَبَ لَهَا لِكِي تَخْرُجَ بِهِ إِلَى الْمُصَلِّ؛ ثَعِيرُهَا أُخْتُهَا ثَوْبًا، وَالرِّجَالُ يُصَلُّونَ فِي الْمَسَاجِدِ!!!



## «الرَّسُولُ ﷺ يَأْمُرُ الْمَرْأَةَ بِأَنْ تَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي الْمُصَلِّ»

الرَّسُولُ ﷺ يَأْمُرُ الْمَرْأَةَ بِأَنْ تَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي الْمُصَلِّ وَلَوْ كَانَتْ حَائِضًا وَلَوْ كَانَتْ لَا  
ثَوْبَ لَهَا، انْظُرْ مَعَ أَنَّ صَلَاةَ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا خَيْرٌ مِنْ صَلَاةِهَا فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ إِلَّا  
فِي صَلَاةِ الْعِيدِ، يَأْمُرُ الْجَمِيعَ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْمُصَلِّ وَالنِّسَاءُ وَلَوْ كَانَتْ الْوَاحِدَةُ مِنْهُنَّ  
حَائِضًا، وَمَعَ ذَلِكَ أَهْلُ التَّحَاجُرِ مِنْ أَصْحَابِ الْعُقُولِ الْمُتَحَجَّرَةِ، يُصْرُونَ عَلَى الصَّلَاةِ  
فِي الْمَسَاجِدِ وَلَوْ كَانَ صَفًّا وَاحِدًا، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَهَذَا هَدْمٌ لِهَذِهِ السُّنْنَةِ  
الْعَظِيمَةِ الَّتِي مَبْنَاها عَلَى كُثْرَةِ الْجَمْعِ، الَّتِي مَبْنَاها عَلَى اجْتِمَاعِ أَهْلِ الْمَحَلَّةِ فِي كُلِّ  
مَكَانٍ، اجْتِمَاعُ أَهْلِ الْبَلَدِ فِي كُلِّ بَلَدٍ، يَجْرُجُونَ جَمِيعًا حَتَّى النِّسَاءُ وَالْأَطْفَالُ، يَخْرُجُونَ  
الْجَمِيعُ مِنْ أَجْلِ صَلَاةِ الْعِيدِ فِي الْمُصَلِّ، وَلَكِنْ مَا تَقُولُ؟! نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ  
وَالسَّلَامَةَ.

وَصَلَى اللَّهُ وَسَلَمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَهْلِهِ وَاصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

**وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**